

ونظرا للظروف التي كانت آنذاك في نهاية الاشتغال، تقدر على أنه الطريقة التي قدمت بها التعديل والنص وكذلك حتى الحضور، إلى اطلعتوا في المحضر، يعني 2 المستشارين التي كانوا حاضرين. على كل حال، كانت الظروف في نهاية الولاية ديال السادة أعضاء مجلس المستشارين، فنقدر بأنه يحتاج إلى الدراسة من طرف اللجنة بعد انتخاب أعضائها حتى تتمكن من التعامل معه بما يلزم، فلکم واسع النظر طلب الحكومة بأن يرجع إلى اللجنة. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن طبقا لأحكام المادة 193 من النظام الداخلي للمجلس، يُرجع مشروع القانون إلى اللجنة المختصة.

وننتقل الآن إلى الدراسة التصويت على مشروع قانون 77.15 يقضي بمنع صنع الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها.

الكلمة للحكومة لتقديم المشروع، تفضل، السيد الوزير، للمنصة.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أنشرف، نيابة عن زميلي وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، بتقديم هذا المشروع قانون المهم.

وفي البداية أشكر السيدات والمستشارين والسيد رئيس لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية على تعاملهم الإيجابي مع هذا النص المهم أثناء مدارسته في اللجنة.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

هذا المشروع هو يحمل رقم 77.15 يقضي بمنع صنع الأكياس من مادة البلاستيك الصنع والاستيراد والتصدير والتسويق والاستعمال.

كما تعلمون، يترتب عن استعمال الأكياس البلاستيكية آثار سلبية على الصحة ديال المواطنين، وكذلك على مستوى النباتات والحيوانات وكذلك البيئة بشكل عام.

وبالنظر إلى الخصوصيات التي تعرفها هاته الأكياس من مادة البلاستيك على صعيد جميع الدول تقريبا، تعرف تقنيينا وتنظيما خاصين بغية التقليل من استخدامها أو حتى القضاء عليها، هذا التوجه عالمي في هذا المجال.

لذا، ومن أجل الحد من هذه الآثار السلبية، اختار المغرب كغيره من العديد من الدول إعادة النظر في التشريع الجاري به العمل في هذا المجال،

محضر الجلسة العاشرة

التاريخ: الثلاثاء 12 صفر 1437 (24 نوفمبر 2015).

الرئاسة: المستشار السيد حميد كوسكوس، الخليفة الثالث للرئيس.

التوقيت: تسع وأربعون دقيقة، إبتداء من الساعة السادسة والدقيقة السابعة عشر مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع القانونين التاليين:

-مشروع قانون رقم 77.15 يقضي بمنع صنع الأكياس من مادة

البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها؛

-مشروع قانون رقم 35.13 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة النهوض

بالأعمال الاجتماعية والثقافية لفائدة موظفي قطاع المياه والغابات.

المستشار السيد حميد كوسكوس، رئيس الجلسة:

باسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يخصص المجلس الموقر هذه الجلسة للدراسة والتصويت على النصوص

التشريعية التالية:

-أولا: مشروع قانون رقم 77.15 يقضي بمنع صنع الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها؛

-ثانيا: مشروع قانون رقم 35.13 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية والثقافية لفائدة موظفي قطاع المياه والغابات.

في البداية أحيط المجلس الموقر أن السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع

البرلمان طلب خلال اجتماع ندوة الرؤساء إرجاع مشروع رقم 35.13 يقضي

بإحداث وتنظيم مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية والثقافية لفائدة

موظفي قطاع المياه والغابات إلى اللجنة المختصة، فأعطي الكلمة للسيد

الوزير للتوضيح، تفضل السيد الوزير.

السيد عبد العزيز عماري، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

هذا المشروع قانون يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة النهوض بمؤسسة

الأعمال الاجتماعية والثقافية لفائدة موظفي قطاع المياه والغابات، وهو

مشروع مهم كانت المدارس ديالو في لقاء ديال اللجنة في 15 يوليوز

والتصويت عليه في 21 يوليوز.

الحالة ديال المخالفة ديال مقتضيات هذا المشروع، واللي كينص على غرامات كتراوح بين 10.000 درهم ومليون ديال درهم، وذلك حسب نوعية المخالفة والمرتكب ديالها، واش مصنع، واش تاجر، واش مستعمل، إذن العقوبة بحسب النوع ديال المخالفة وكذلك المرتكب ديالها؛

-العنصر السادس والأخير، السيد الرئيس، هو دخول مشروع القانون حيز التنفيذ، واللي كينص على أنه كيدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يوليوز 2016، بمعنى ترك واحد الفترة انتقالية للمصنعين باش يقوموا من أجل الملاءمة والاستعداد لتطبيق مشروع هذا القانون.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تلكم، باختصار، الخطوط العريضة لمشروع القانون رقم 77.15 يقضي بمنع صنع الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها.

كما أغتم هذه الفرصة مرة أخرى لأتقدم بخالص الشكر لأعضاء لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية بمجلسكم الموقر على تجاوزهم الإيجابي مع مشروع هذا القانون، راجيا أن ينال رضاكم كما كان عليه الأمر داخل اللجنة.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير على تقديم المشروع.

الآن الكلمة للسيد مقرر لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية لتقديم تقرير اللجنة حول المشروع. وزع التقرير.

أفتح باب المناقشة، الكلمة للفريق الاستقلالي في حدود 6 دقائق و45 ثانية، الفريق الاستقلالي، أحد المستشارين، السيد الرئيس تفضل.

المستشار السيد عبد السلام البار:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

الأخوات والإخوة المستشارين المحترمين والمحترمت،

أنشرف بأن أناقش مشروع 77.15 والقاضي بمنع صناعة واستيراد وبيع بعض الأكياس البلاستيكية، هذا المشروع الذي سيتم بمقتضاه تنقية الأجواء الطبيعية، وإني إذ أشاطر الحكومة هذا المشروع، أقول إني أتأسف كلما توجهت خارج أسوار المدن لأفاجأ بظاهرة غريبة من الأكياس البلاستيكية التي تُسود الرؤية التي حباننا الله بها في المغرب، طبيعة خلافة، كما يقول الله سبحانه وتعالى: "ثُغري الناظرين"، غير أننا نلوثها بهذا المخلوق الذي نصنعه، ما بالك عن صحة أجسامنا، ما بالك عن مخلفات صناعة واستعمال هذه الأكياس البلاستيكية، فأظن أن العالم اليوم يتوجه نحو تنظيف البيئة،

ولهذه الغاية تم إعداد مشروع قانون يقضي بمنع إنتاج الأكياس من مادة البلاستيك، والتي تمنح إما بعوض أو بدون عوض للمستهلكين في نقط بيع السلع أو المواد وتقديم الخدمات بغرض تلفيف هاته البضائع، وكذا منع استيراد هاته الأكياس وتصديرها أو الحيازة ديالها بغرض البيع أو عرضها للبيع أو بيعها أو توزيعها ولو بدون عوض.

السيد الرئيس المحترم،

المشروع سأحاول في تقديمه أن أتطرق ل 6 العناصر أساسية واللي كانت الفرصة لبسطها في اللجنة:

-أولا: تطرق المشروع إلى التعريف بالأكياس من مادة البلاستيك الممنوعة بمقتضى مشروع هذا القانون، ويتعلق الأمر بأكياس إما أن تكون بمقايض أو بدون مقايض مكونة من البلاستيك، تمنح بعوض أو بدون عوض للمستهلكين في نقط بيع السلع أو مواد أو تقديم الخدمات، وذلك بغرض تلفيف هاته البضائع، هذا مقتضى المادة الأولى من هذا المشروع؛

-النقطة الثانية، هو تحديد الأكياس من مادة البلاستيك المستثناة من المنع، أي هناك حالات ديال الاستثناء تم تحديدها في هذا المشروع، يتعلق الأمر - اللي ما معنيهاش بالمنع - يتعلق الأمر بالأكياس من مادة البلاستيك ذات الاستعمال الصناعي أو الاستعمال الفلاحي والأكياس من مادة البلاستيك المسماة الأكياس الكاظمة للحرارة وأكياس التجميد وتلك المستعملة لجمع النفايات المنزلية وكذا النفايات الأخرى كما تم تعريفها في إطار المشروع في المادة 3. إذن هذه الحالات اللي مستثنية من المنع؛

-العنصر الثالث في التقديم وضع علامة، المشروع ينص على وضع علامة أو وسم على الأكياس من مادة البلاستيك المستثناة من المنع باش تتميز.

ينص المشروع على ضرورة وضع علامة أو وسم مطبوع على الأكياس المستثناة من المنع، وذلك حسب الغرض الموجهة إليه أو حسب فتحها.

كما سيتم تحديد كيفية وضع هذه العلامة أو الطباعة ديالها بنص تنظيمي؛

-العنصر الرابع في تقديم هذا المشروع، السيد الرئيس المحترم، هو موضوع البحث ومعاينة المخالفات لمقتضيات مشروع هذا القانون ونصوصه التطبيقية.

يقوم ضباط الشرطة القضائية والأعوان المحلفون والمعينون لهذا الغرض من لدن الإدارة أو الهيئات المختصة، واللي يكونوا حاملين لبطاقة مهنية، بالبحث عن المخالفات لأحكام هذا القانون والنصوص المتخذة لتطبيقه ومعاينتها.

ويمكنهم أثناء المزاولة ديال المهمة ديالهم أن يستعينوا بأعوان السلطة العمومية، هذا ما نصت عليه المادة 5 من مشروع القانون المعروض على أنظاركم؛

-العنصر الخامس في التقديم هو موضوع العقوبات، اللي كنتطبق في

والدواعي التي ساهمت في إخراج هذا المشروع قانون وأهم المستجدات التي جاء بها.

السيد الرئيس،

لقد أكدنا في فريق الأصالة والمعاصرة في العديد من المناسبات على أهمية المحافظة على البيئة وحماية النظم الإيكولوجية التي تعرف تدهورا مستمرا تشهد عليه الحالة البيئية في العديد من المناطق والمجالات، بسبب التلوث الناتج عن مخلفات المصانع والسيارات، فضلا عن العامل البشري الذي يعتبر الملوث الأول للبيئة.

هذه الوضعية، السيد الوزير، تدفع بلادنا ثمنها غالبا، إذ تشير الدراسات أن التكلفة السنوية لتدهور البيئة ببلادنا تصل إلى حوالي 13 مليار درهم، هذا في ظل الإكراهات والتحديات الكبرى التي تُطرح على أجندة بلادنا في هذا المجال، والمرتبطة أساسا بالنمو الديمغرافي والتمدن وضرورة التنمية الاقتصادية، فضلا عن التقلبات المناخية وندرة المياه.

لقد التزمت بلادنا التزاما صريحا بالتنمية المستدامة والمحافظة على البيئة، وصادقت على اتفاقيات دولية وجمهورية تتعلق باستصلاحها، كما التزم المغرب بالتشريع الدولي الخاص بحماية المجال البيئي، بدءا بإعلان ستوكهولم سنة 1972، مروراً عبر قمة الأرض بريتو ديجانرو سنة 1992 وبروتوكول كيوتو سنة 1977، وصولاً إلى مؤتمر جوهانسبورغ سنة 2002.

في هذا الإطار وضع المغرب تدابير تشريعية مهمة تعنى بحماية البيئة، توجت بدسترة الحق في البيئة، من خلال تضمين الوثيقة الدستورية لسنة 2011 مقتضيات تنص على ضمان استفادة المواطنين والمواطنات من العيش في بيئة سليمة وحماية الثروات الطبيعية وضمان استدامتها وتوسيع مجال التشريع بالقواعد المتعلقة بتدبير البيئة وحماية الموارد الطبيعية والتنمية المستدامة.

هذا فضلا عن العديد من القوانين التي تعنى بحماية البيئة كلقانون المتعلق بحماية واستصلاح البيئة والميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، القانون المتعلق بالساحل وغيرها.

غير أننا نسجل، بالرغم من كل ذلك، عجز الحكومة عن مواكبة التوجهات العالمية في مجال المحافظة على البيئة على أرض الواقع، في ظل استمرار تدهور البيئة وزيادة العوامل المنتجة بالتلوث بمختلف أشكاله.

السيد الوزير،

لقد بدا واضحا أن الحكومة عجزت عن ترجمة هذه الالتزامات والتدابير التشريعية على أرض الواقع وتنزيلها تنزيلا سليما، بحيث لم تستطع القضاء على أبرز مسببات التلوث والتي تُشوه المنظر العام وتسيء إلى صورة بلادنا، ولها انعكاسات خطيرة على المجال البيئي، وهي الانتشار الواسع للأكياس البلاستيكية.

فمنذ 2009 أعادت بلادنا مواصفات إجبارية تمنع صناعة الأكياس البلاستيكية ذات اللون الأسود، كما تم التوقيع على اتفاقية مع الأسواق

نظرا لأهميتها في الحياة الاجتماعية وفي صحة المواطن.

غير أنني، السيد الوزير، أتأسف لأهمية هذا المشروع والحيز الزمني الضيق الذي جاء فيه.

كان من الأجدر أن نناقش بتزوي ونستنبط مكامن وربما هناك خلل سيضر - لا محالة - إما بالحلقة الضعيفة وهي الأجراء وربما المستثمرين أنفسهم لأن مشاريعهم ربما ستتعطل.

إن الفريق الاستقلالي لا يمانع في التصويت بالإيجاب، وستجدنا إن شاء الله من الصابرين، غير أننا سنصوت بالإيجاب تحت ضمانة أن الأجراء لن يمسوا في مناصب شغلهم.

سنصوت بالإيجاب تحت ضمانة أن المستثمرين سيتم تعويضهم بما يلزم، سيما وهناك من صرف واقترض لهذا المشروع، واليوم نأتي لتعطيله ولاستبداله.

سنصوت بالإيجاب كذلك تحت ضمانة أن الحكومة سوف لن تستعمل البطاقة الحمراء في الزجر بدون حدود، الزجر والمخالفات والعقوبات التي جاء بها المشروع، ونحن لم نتمكن من دراسته واستنباط مكامن الخلل فيه، ولكن نظرا لأهميته ولأهميته عالميا، سيما وأن مغربنا، الحمد لله، قد انخرط في محاربة تلوث البيئة وربما سيحتضن مستقبلا أو قريبا، سيحتضن ملتقى عالمي، أظن في مراكش، نكون قد ساهمنا وواكبنا التقدم العلمي، إسوة بالدول التي سبقتنا في الموضوع.

إذن السيد الرئيس، السيد الوزير، إن الفريق الاستقلالي سيكون مع الفكرة، مصوتا بالإيجاب بنعم للمشروع، تحت ضمانة عدم المساس بحقوق لا الأجراء لا المستثمرين. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الرئيس.

الكلمة لأحد السادة المستشارين عن فريق الأصالة والمعاصرة، تفضل السيد المستشار في إطار المناقشة ديال مشروع القانون 77.15.

المستشار السيد عبد الإله المهاجري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني، أخواتي المستشارات،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة لسط وجمحة نظر فريقنا حول مشروع قانون رقم 77.15 الذي يقضي بمنع صنع الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها.

واسمحوا لي في البداية أن أتقدم بالشكر الجزيل للسيد الوزير، اللي ما كاينش معنا دابا، على العرض الذي قدمه، والذي أبرز من خلاله الأسباب

هذا القطاع اللي هو القطاع البيئي من تطور في الأداء وتقدم في البرامج والإنجازات، وتقدر كذلك الجهود المبذولة من أجل تفعيل مقتضيات الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، وذلك وفق محورين أساسيين: المحور التقني، ونلاحظه في الجماعات؛ ومحور قانوني ونلاحظه في القوانين اللي هي كنجي يوم عن يوم لتغيير هذا الواقع هذا.

كما تقدر الإكراهات، هناك إكراهات متعلقة بالتزامات المغرب الدولية، وهي التزامات تنامت بفعل انخراط البلد أو المغرب ضمن كثير من الدول في هذا المجال وفي مجال الاتفاقيات، والحمد لله، المغرب الآن مقبل على حضور مؤتمر أساسي في هاذ الأسبوع هذا، بل مؤتمر آخر السنة المقبلة سوف يتزأسه.

كل هذا طبعاً كيدفعنا على أننا تقدر هذه الجهود وهذه الوضعية، وكيدفعنا أننا نساهم ونصوت بالإيجاب على هذا القانون اللي هو قانون 77.15، القاضي بتصنيع وتصدير واستيراد أكياس البلاستيك بيد أو بدون يد، تقدم عند المحلات التجارية بأطعمة بئمن أو بغير بئمن، إلا أنه لا بد أن نشير، وهاذ الشي أشرنا إليه البارحة - وكنحضر معنا السيدة الكاتبة العامة الآن، وأنا كنت باغيا باش تحضر أو يحضر السيد الوزير كما حضر البارحة - وقد إلتزم معنا مع السيد الوزير البارحة في اللجنة، وكان واضحاً معنا وضوحاً كبيراً جداً عندما قدمنا له بعض المقترحات وبعض الآراء، فالتزم معنا على أساس أن المراسيم اللي طبعاً عتشرح هاذ القانون لا بد أن تتضمن كثيراً من الملاحظات الإيجابية واللي جات على لسان بعض الإخوان كذلك، منها:

- تحديد نوع البلاستيك الممنوع، طبعاً لا من ناحية الوزن ولا من ناحية السمك، مع السماح بتصنيع بلاستيك آخر اللي هو ممكن يكون فيه نوع من السمك وفيه نوع من الوزن اللي ممكن أنه ما ياخذوش الريح طبعاً واللي يمكن يوقع التجميع ديالو ويوقع كذلك التصنيع ديالو وإعادة التصنيع ديالو، بل يمكن يخلق لنا فضاءات أخرى للعمل أو تشغيل اليد العاملة في جمعه وفي تصنيعه وفي استعماله.

ما يمكنش أننا نتخلوا كاع نهائياً على هذه البدائل. صحيح هناك بدائل أخرى بالكاغط وبدائل ديا القصب إلى آخره، ولكن لا بد من استعمال هذا المجال، هذا كله لماذا؟ باش ما نفرطوش في الصناع ديالنا والصناعيين حتى لا يمكن أننا نتخلي عنهم ويتخلوا على المجال ديالهم؛

- ثانياً، لا بد من مواكبة هؤلاء الصناع، المواكبة ديالهم تأتي في ماذا؟ في التعاون معهم، إشراكهم في هاذ المشروع هذا وكذلك تأمين مشروعاتهم وتأمين - والحالة هذه - هناك من بين الصناع اللي أخذ قروض حديثة جداً، ووضع شركات كبرى في هذا المجال هذا، ما يمكنش نتخلوا عليه، لا بد أننا نخلقوا له مجال قد يستفيدون منه؛

- مواكبة كذلك القطاع الغير المهيكل، واللي كيشكل واحد المجال كبير

المتأززة وهيئات الصيادلة لاستعمال الأكياس البلاستيكية القابلة للتحلل أو القابلة للتحلل البيولوجي، فضلاً عن إعداد قانون يتعلق باستعمال الأكياس والليفات من البلاستيك القابل للتحلل أو التحلل البيولوجي.

للأسف، السيد الوزير، كل هذه الإجراءات أثبتت فشلها ولم تستطع الوصول إلى تحقيق الأهداف المنتظرة منها، وهاذ الشي كان اعترف به السيد الوزير في الاجتماع ديال الأمم، اعترف أنه من 2009 ما توصلوش لشي حل، إذ تشير إحصائيات وزارتك أنه يتم بالمغرب إنتاج 26 مليار كيس بلاستيكي، 1% منها فقط هو اللي كيتم تدويره كل سنة، وللإشارة فهذا النوع من الأكياس يحتاج إلى أكثر من 100 سنة أو أكثر للتحلل، كيوصل إلى 400 سنة.

السيد الرئيس،

لقد بدا واضحاً أن اتخاذ تدابير تشريعية تتجه نحو منع صنع هذا النوع من الأكياس وبيعها واستعمالها كفيصل وحده بالقضاء على هذه الظاهرة، وهو ما يرمي إليه مشروع القانون الذي نحن بصدد دراسته اليوم، والذي من موقعنا كمعارضة بناءة ومسؤولة ندعمه، على اعتبار أهميته القصوى في الحد من انتشار الأكياس البلاستيكية، غير أنه لا بد من تسجيل ما يلي:

- يجب، أولاً، يجب على الحكومة إيجاد حلول عاجلة وعملية للوحدات الصناعية التي تُنتج هذا النوع من الأكياس، والتي تشغل يدا عاملة مهمة تصل إلى 8152 مستخدم، وتحقق رقم معاملات يصل إلى 4.5 مليار درهم؛

- الحكومة مطالبة اليوم بمواكبة ومصاحبة الوحدات الصناعية التي تعتمد تغيير نشاطها من تحويل البلاستيك من إنتاج الأكياس إلى أنشطة أخرى؛

- ثالثاً، يتعين على الحكومة بالموازاة مع ذلك مواكبة القطاع..

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، انتهى الوقت، السيد المستشار، المخصص ..

المستشار السيد عبد الإله المهاجري:

45 ثانية.

السيد رئيس الجلسة:

.. لفريق، لا 6 ديال الدقائق. شكرا الكلمة لفريق العدالة والتنمية في إطار المناقشة ديال المشروع، تفضل السيد المستشار في حدود 4 دقائق.

المستشار السيد حميد زاتي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

الإخوة الأعضاء المستشارين المحترمين،

في البداية، في فريق العدالة والتنمية، لا يسعنا إلا أن ننوه بما يحقق في

الاتقالية، شملت التوعية والتحسيس والترويج للحلول البديلة وتعميم استعمال الأكياس المخصصة للنفايات، فضلا عن مواكبة الوحدات الصناعية لتغيير نشاطها نحو أنشطة أخرى لتحويل البلاستيك، إلى جانب مواكبة القطاع غير المهيكل للاندماج في القطاع المهيكل.

السيد الرئيس المحترم،

وفي هذا الإطار، نود من هذا المنبر ندعو الوزارة إلى إيجاد الحلول إبان فتح باب التشاور والحوار مع جميع الأطراف المعنية من مهنيين وفيدرالية الصناعة البلاستيكية، بالإضافة إلى الاهتمام باليد العاملة التي تصنف خارج نطاق الإحصائيات الرسمية بالبوادي والقرى.

كما نشير أيضا إلى إشكالية تشديد بعض العقوبات في حق المخالفين، كما لا ننسى أيضا أن نسجل التأخير في إحالة هذا المشروع على المؤسسة التشريعية.

السيد الرئيس المحترم،

إذ نعيد تنويعها بالعمل الجماعي الذي ميز أشغال لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية، أثناء مناقشة هذا المشروع الهام لكونه يأتي في ظرفية دقيقة، فضلا على تداعياته، والتي تفرض ملاءمته مع تشريعات شركاء المغرب الاقتصاديين.

وعليه، فإننا نؤكد، باسم الفريق الحركي، تفاعلنا الإيجابي مع هذا المشروع الهام.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لأحد السادة المستشارين عن فريق التجمع الوطني للأحرار. أعتقد غير موجود، ماكين حتى شي مستشار.

نمر للكلمة ديال المستشار عن فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في حدود ثلاث دقائق، إذا كان أحد المستشارين له الرغبة في التدخل، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد العربي العرائشي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أشرف بأن أتناول الكلمة، باسم الاتحاد العام لمقاولات المغرب، حول مشروع القانون 77.15 الرامي إلى منع صنع الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها والتصدير ديالها والتسويق ديالها.

السيد الرئيس،

وواسع جدا، يمكن أنه يوصل لنفس العدد ديال المهيكل كما قالت الوزارة البارح 211، نقول أن هناك 211 أخرى ديال الغير المهيكل، حتى نضمن لا اليد العاملة، وحتى نضمن الصحة ديالهم والجودة ديالهم والعمل ديالهم إلى آخره؛

- ضمان اليد العاملة كذلك، واللي هي أساسية، وهذا كله طبعاً، نحن نصوت بالإيجاب تحت ضمانة الوزارة أنها تتفاعل مع هذه الملاحظات اللي هي إيجابية.

نوصي كذلك أن العملية ديال المقاربة التشاركية والمقاربة التطوعية والمقاربة الطوعية هي قد تكون أجدى وأففع من المقاربة الزجرية، واللي هي جات بواحد الشكل اللي هو صعب جدا جدا. على كل حال، نسعى أن ..

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، شكرا، انتهى الوقت.

غير للتذكير، فالتوزيع الزمني المخصص لكل مكونات المجلس، من فرق ومجموعات، تم الاتفاق عليه مسبقا هاذ الصباح في اجتماع ندوة الرؤساء. الكلمة لأحد السادة المستشارين عن الفريق الحركي، في حدود ثلاث دقائق. تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد الطيب البقالي:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الحركي بمجلسنا الموقر لأعرض وجهة نظرنا في مشروع قانون رقم 77.15 يقضي بمنع صنع الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها.

في البداية، نود أن نوه بعمل لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية وبكافة أعضائها، كما أشيد بالتفاعل الإيجابي للحكومة، في شخص السيد الوزير المنتدب لدى وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالتجارة الخارجية.

وفي هذا الصدد، لا بد من الإشارة إلى أن هذا المشروع جاء لاتخاذ تدابير هادفة للقضاء على التلوث البيئي الناتج عن استعمال الأكياس البلاستيكية والمحافظة على البيئة.

كما يهدف هذا المشروع بالأساس، إلى منع إنتاج الأكياس البلاستيكية، والتي تتمح بعوض أو بالجمان للمستهلكين في نقط بيع السلع أو المواد أو تقديم الخدمات ومنع استيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها.

السيد الرئيس المحترم،

تطرق هذا المشروع أيضا إلى الإجراءات المواكبة خلال الفترة

قانون يأتي في الوعي الجماعي ديال بلادنا بأن البيئة أصبحت اليوم محد أساسي في مستقبل بلادنا، وبالتالي هاذ المشروع بهاذ التوجه ديالو لا يمكن إلا أن يكون تراكم جديد في عملا كدولة، كمؤسسات، كمواطنين في اتجاه أن تدخل بلادنا نادي الدول التي تحترم البيئة وتقدر البيئة وتعتبر أن البيئة جزء من مستقبل البشرية.

المسألة الثانية: كيفية تطبيق هاذ القانون. أولا، لابد من الوعي بأن تطبيق هذا المشروع ستكون له انعكاسات أساسية على المقاولات اللي كنتشغل حاليا في هاذ المادة ديال البلاستيك وتشغل عدد هام جدا من الأجراء، وبالتالي الأسر اللي من المفروض أنه تكون هناك مصاحبة. يجب أن تكون هناك مصاحبة، أولا، من حيث تحويل نشاط هاذ الشركات إلى الأنشطة الجديدة اللي غادي تعوض المادة البلاستيكية، وهاذ التحول خاصو يكون تدريجي لتتمكن من الحفاظ على فرص الشغل، لأنه كما يعرف الجميع أن هناك عدد مهم جدا من العاملين في هذا القطاع، وبالتالي من الصعب جدا إن لم تكن هناك مصاحبة وتدرج في تطبيق هاذ القانون، سيتعرض عدد من الأسر والآلاف من الأسر إلى واقع صعب.

المسألة الثالثة: لابد أيضا بالنسبة للمواطنين من بدائل تطرح في السوق اليوم لهذه المادة البلاستيكية، المادة البلاستيكية تُستعمل لأغراض متعددة في الحياة اليومية للمواطنين، وبالتالي لابد من طرح بدائل في السوق، خاصة في المساحات الكبرى وفي المتاجر وفي الدكاكين لنصاحب هذا التحول.

لذلك، السيد الوزير، السيدة الوزيرة، لا يمكن إلا أن نكون مع هذا المشروع لأنه مشروع يبيّن تصور جديد لمقاربة الحياة ديال المواطن وحياة الدولة وكذلك يقربنا أيضا هذا المشروع من أن نكون في مسار الدول اللي اليوم، واحنا مقبلين على "COP.21" في باريس، وغادي تحتضن بلادنا "COP.22" في مراكش العام الجاي، ما يمكن إلا أن تقدم أدلة أننا بلد ديمقراطي يؤمن بأن البيئة جزء من تكريس الديمقراطية. شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الآن الكلمة لأحد السادة المستشارين عن فريق الاتحاد المغربي للشغل، تفضلي السيدة الرئيسة.

المستشارة السيدة أمال العمري:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السيدة الوزيرة، قولو لك وزيرة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

طبعا هاذ القانون 77.15 هو جاي باش يمنع صناعة وبيع واستيراد

اعتبارا لأهمية الحفاظ على البيئة والمكانة ديالها في التنمية المستدامة، التي تينخطر فيها المغرب بكل المؤسسات ديالو والهيئات ديالو، وبالنظر إلى حجم التلوث اللي كنتحتها الأوكاس بالبيئة والانتشار الخطير لهاذ الأوكاس في السهول والغابات والتشكيل ديالها اللي كنتشكل أحزمة سوداء رهيبية حول المدن والقرى، بشكل يشوه الطبيعة والجمال ديالها، وكهدد البيئة والسلامة ديالها، خاصة وأن تحلل هذه المادة البلاستيكية في الطبيعة يتطلب مئات السنين، وبالنظر لأن هاذ القانون كيستثني من المنع والتجريم في المادة الثانية متاع الأوكاس البلاستيكية ذات الاستعمال الصناعي أو الفلاحي والأوكاس الكاظمة للحرارة وأوكاس التجميد، ويُعرفها بدقة في مواده من 3 إلى 8، مع التأكيد على منع الاستعمال ديالها في غير الأغراض الموجهة إليها، فإننا نثمن مشروع القانون 77.15 الرامي إلى منع صنع الأوكاس من مادة البلاستيك والاستيراد ديالها والتصدير ديالها والتسويق ديالها، والذي نرى فيه انعطافا مهما في التعامل مع هذه المادة الملوثة ومع قضايا البيئة بصفة عامة.

إلا أنه لابد من التأكيد على أن تفعيل هذا القانون ستكون له انعكاسات على المقاولات العاملة في هذه الصناعة وعلى فرص الشغل بها، والتي ستضطر إلى تحويل النشاط ديالها كليا أو جزئيا، مع العلم أن هذا المشروع له مفعول مهيكل من شأنه إدماج القطاع غير المهيكل، وإن المقاولات المهيكلت العاملة في هذا القطاع ستحتاج إلى مواكبة لتحويل النشاط ديالها كليا أو جزئيا، وسنبذل، نحن من جهتنا، في الاتحاد العام لمقاولات المغرب، قسارى جهودنا لمواكبتها عبر الجامعة ديال العاملة في هذا المجال، ونسجل كذلك التزام الحكومة في شخص وزارة التجارة الخارجية بمواكبة هذه المقاولات وتخصيص ميزانية من أجل استمرار هذه المقاولات وحفظ مصالح المستثمرين في هذه الصناعة وكذلك مناصب الشغل فيها خلال هذه الفترة الفاصلة. لهذا سنصوت بنعم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لأحد السادة المستشارين عن الفريق الاشتراكي، تفضل الأستاذ... في حدود ثلاث دقائق، السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة المستشارين،

أعتقد أن هذا القانون 77.15 المتعلق بمنع صنع الأوكاس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها هو قانون أساسي،

المستشار السيد محمد عدال:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أشرف باسم الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي أن أعرض أمام مجلسكم الموقر مشروع القانون المتعلق بالأكياس البلاستيكية رقم 15.77. يندرج هذا المشروع في إطار الجهود الرامية إلى صنع الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها وتسويقها واستعمالها، فالمغرب هو ثاني دولة في العالم من بين 26 دولة مستعملة للأكياس البلاستيكية ب 26 مليار، فرنسا 17 مليار.

وقد عملت كل الدول والمنظمات المهمة بإيجاد الحلول لهذه المعضلة من خلال الدعوة إلى تشريعات تقن الاستعمال أو تمنعها في بعض الحالات للحد من الاستمرار في إلحاق الأضرار بالبيئة، وهذا ما يتم التحضير له في المنتدى العالمي للتغيرات المناخية المزمع تنظيمه في باريس من 30 نونبر إلى 10 دجنبر "COP.21"، وسيتم الإعلان عن تنظيم "COP.22" في المغرب، وهذا في حد ذاته تحميل المسؤولية للمغرب قصد تبني إجراءات فعالة للحفاظ على البيئة.

أما فيما يخص الملاحظات المتعلقة بالقانون المحال على المجلس الموقر تكمن فيما يلي:

- إن المدة المنصوص عليها في القانون المتمثلة في 6 أشهر لتطبيقه هي غير كافية، وخصوصا أن هذا القانون يتعلق بالمؤسسات الصناعية العاملة في هذا القطاع؛

- المواد التي تحدد البلاستيك الممنوع تترك للمراسيم التطبيقية، وهذا ينقص من دورنا التشريعي، فلا يمكن لنا أن نعطي شيكا على بياض للحكومة، وبالتالي كان يجدر أن يتم التنصيص على أنواع البلاستيك في هذا القانون.

كذلك أننا نتخوف من العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون في أن يتحول هذا القانون إلى قانون جنائي جديد، عوض قانون يهدف إلى الحد من تلوث البيئة.

ونظرا لأهمية هذا المشروع، فلا يسعنا إلا أن نكون في خدمة الميثاق الوطني للحفاظ على البيئة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين عن مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

واستعمال المادة البلاستيكية. المسببات والحيثيات ما نظنش أن عندنا شي حاجة ما نضيفها على ما قال السيد الوزير.

على كل حال، هنالك إضافة إلى كل ما يمكن أن يعاب على المواد البلاستيكية من التأثير السلبي للمشهد وللمحيط اللي كنعيشو فيه، هنالك التزامات دولية اللي عند المغرب عبر كل المؤتمرات الدولية ديال حياة الأمم المتحدة اللي كهم التحولات المناخية واللي طبعها آخر محطة فيها غادي تكون احتضان باريس لـ "COP.21"، واللي من بعدو المغرب اللي غادي يستقبل غادي يستقبل هاذ "COP.22".

احنا في الاتحاد المغربي للشغل وكل الحركة النقابية ما كيمكن لنا نكونو إلى مدافعين عن البيئة وعن ما يسمى بـ "النتمية المستدامة". و"النتمية المستدامة" أو "النتمية المستدامة" طبعها فيها مكون أساسي اللي هو البيئة.

احنا نؤمن بالحفاظ على البيئة، نؤمن بالاقتصاد الأخضر، نؤمن بالاقتصاد البيئي، وبالتالي ما يمكن لنا إلا نخرطو في مشروع مهيكل مثل هذا.

لكن بالطبع هنالك تداعيات. المنع نعم، ولكن خاصنا كذلك نشوفو التداعيات ديال هاذ المنع، أولا، على المقاولات اللي تتشغل عدد ديال اليد العاملة، واللي طبعها تساهم كذلك ببعض المياريات في الاقتصاد الوطني، ثم هنالك كذلك وضعية الأجراء، فلا بد من المواكبة، وهاذ الشي اللي تعهد به الوزير في إطار تفسيرو وتقديمو للموضوع.

إعادة تأهيل الأجراء، يعني المتابعة ديال الشركات بأنفسهم من أجل أن تنخرط في مشاريع أخرى، ثم بالنسبة للمستعمل العادي المغربي اللي كيشغل الأكياس ديال الميكة أولا في السوق السوداء، ذاك الصبي الطفل اللي تبيبعها وعائلاته من موراه، تيخصنا نلقاو أشنو هما البدائل طبعها من أجل دحض ومن أجل عدم تشجيع الاستعمال ديال هذوك الأكياس.

بالنسبة للمواطن خاصنا المنتوج البديل، المنتوج البديل هو (le biodégradable)، ولكن (le biodégradable) احنا نتعرفو الكلفة ديالو، هو أعلى بكثير من المنتج البلاستيكي.

هل المغرب مستعد أن ينتج منتجات أحسن جودة وقابلة للتحلل في البيئة؟ هذه علامة استفهام، تنظن بأن الأجوبة ديالها، جزء من الجواب ديالها غادي يكون في هاذ "COP.21" اللي كطلبو من الوزارة باش تقلب على الموارد من أجل المتابعة والمواكبة ديال انخراطها للحفاظ على البيئة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

اتهي الوقت، السيدة الرئيسة.

الكلمة الآن لأحد المستشارين عن الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، تفضل السيد المستشار.

في (juin) الماضي، والذي تم إعلان التزام المغرب بالمشاركة النوعية والجادة، ونهنتكم، السيدة الوزيرة، على ما قمتم به خلال هذه الشهور الأخيرة في هذا المجال.

رأينا على أن المنظومة التي بصدد استكمالها تواجهها رهانات، رهانات ديمغرافية يجب استحضارها في البلاد، رهانات صناعية، هناك نوع من عدم الضبط، خصوصا فيما يتعلق بدراسة التأثير وعدم احترام بعض القوانين في هذا المجال.

الرهانات المجالية المتعددة والمتنوعة، فيها النفايات ونحن بصددها، مهمة جدا، فيها تلوث الهواء، فيها تلوث البحار، تلوث طبعا المياه، خصوصا الجوفية بسبب هذه الأنواع من البلاستيك.

كذلك، أمام هذا، لا بد من تطوير الأداء العمومي، لا يكفي صدور القوانين. نحن الآن بصدد إصدار أطن 9 دبال النصوص حاليا في مجال المنظومة البيئية المغربية، مازال خاصنا نستمر في هذا الاتجاه، ولكن الأداء العمومي يجب أن يكون مصاحبا.

في هذا الإطار، لا بد من استحضار ضرورة التواصل وإخبار الرأي العام بما تقومون به ودفعه إلى الأمام، وخلق ثقافة بيئية حقيقية في المجتمع. كذلك الرفع من مستوى الفاعلين المتعددين العموميين بالخصوص والمجتمع المدني.

وضع الأماكن والآليات للاشتغال في المجال البيئي، خصوصا على المستوى التربوي مع الطلبة ومع التلاميذ في المدارس.

تطوير البحث العلمي بشكل مواكب ودقيق جدا. البحث العلمي بعيد عن هذا الموضوع، خصوصا في منظومة التغيرات المناخية التي ستعالج ابتداء من 30 من هذا الشهر في باريس.

ووضع نظام للتنوع والتقييم كذلك في هذا المجال.

أظن أنكم واعمين بهذا ماشي غادي نقول، عرفت أنكم واعمين بهذا بشكل قوي فيما يتعلق باستحضار كل شروط إنجاح المنظومة المغربية في مجال البيئة، خصوصا وأنه البارحة طلع تقرير في المنظمة العالمية للصحة في مجال التحولات المناخية صرح في المخاطر التي تحدى بالمغرب، 187 ألف نسمة مهددة ما بين 2030 لل فوق، هذا يوقظنا في مضاجعنا للتسريع إلى إتمام هذه المنظومة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

ننتقل الآن إلى التصويت على مواد المشروع.

أعرض المادة الأولى للتصويت:

الموافقون: إجماع.

المادة 2:

تفضلتي السيدة المستشارة.. مداخلة ما قبل الأخيرة.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السيد الوزير،

السادة والسيدات المستشارين والمستشارات المحترمين،

سُجل في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل المبادرة الإيجابية للحكومة لسن قانون يمنع صنع واستيراد وتصدير وتسويق الأكياس المصنعة من مادة البلاستيك، لكن كنا ننتظر أيضا منع صنع القنينات من نفس المادة، خصوصا القنينات التي تستعمل في تعبئة المياه وكل المشروبات، لما في ذلك من أثر سلبي على الصحة، وتعرفون أن بتعرض هذه القنينات لأشعة الشمس أو للحرارة بصفة عامة، تتحول إلى مادة سامة مضرّة لصحة المواطنين.

في نفس السياق، كنا نتمنى أن يعرض علينا قانون آخر، يمنع استعمال كل البلاستيك في التجهيزات المنزلية المواد المستعملة في الآليات المنزلية، خصوصا بحال (les gobelets) بحال.. (désolé pour) هذا، لأن في نفس السياق تعرض هذه المنتجات للحرارة يؤدي إلى الإضرار بصحة المواطنين.

بالنسبة للبدائل، نترح في مجموعة الكونفدرالية للجوء إلى المواد الطبيعية، وخاصة المواد التي نعيد استعمالها لكي لا نستنزف الثروات الطبيعية للبلاد، في إطار تشجيع اقتصاد أخضر في البلاد.

ونسائلكم، طبعا كتنقيبين، عن مصير المناقولة والإجراءات المصاحبة لهذه المقاولات التي تشتغل في هذا المجال، وأيضا ونلح عن مصير الشغيلة والأجراء والأسر المرتبطة بهؤلاء وما هي المآلات التي ستؤول إليها حياتهم بعد منع هذا النشاط؟
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة لمجموعة العمل التقديمي، الأستاذ النقيب، تفضل.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السيد الوزير،

بدورنا، لا بد أن نثمن ونشكركم على هذه المبادرة، أقول التي جاءت ربما متأخرة، ولكن في المسار المتطور الذي يعرفه البلد في مجال استكمال منظومته البيئية.

هاذ الخطاب القوي اللي سمعناه بالخصوص في اللقاء دبال الصخيرات

المادة 11: بالإجماع.
 المادة 12، 13، 14، المادة الأخيرة: بالإجماع.
 أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:
 الموافق: بالإجماع؛
 المعارضون: لا أحد؛
 الممتنعون: لا أحد.
 وبهذا يكون وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون 77.15
 يقضي بمنع صنع الأكياس من مادة البلاستيك واستيرادها وتصديرها
 وتسويقها واستعمالها.
 ورفعت الجلسة.

الموافقون: بالإجماع؛
 المعارضون: لا أحد؛
 الممتنعون: لا أحد.
 المادة 3: بالإجماع.
 المادة 4: بالإجماع.
 المادة 5: كذلك بالإجماع.
 المادة 6، المادة 7، المادة 8:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 9: بالإجماع.
 المادة 10: بالإجماع.